



جمهورية مصر العربية
الهيئة العامة للرقابة المالية
رئيس الهيئة



قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢٦

بشأن شركة/ السعودية المصرية لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار "سهم للمحافظ"

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛
وعلى توصية لجنة البت في المخالفات وتحريك الدعوى الجنائية والتصالحات واجتماعها رقم (٢٠٩) المؤرخ
٢٠٢٦/٢/١٩؛
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للإلزام المؤرخة ٢٠٢٦/٢/٢٢ بشأن عدم إزالة الشركة للمخالفات محل
قرار الوقف رقم (٣٥٩) لسنة ٢٠٢٦؛
وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٦؛

قرر

(المادة الأولى)

إلغاء ترخيص شركة/ السعودية المصرية لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار "سهم للمحافظ"، وذلك عملاً لحكم المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

(المادة الثانية)

يسري هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ إخطار الشركة به، وينشر على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى قطاعات الهيئة وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

نائب رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد عبد الحميد الصياد



WWW.FRA.GOV.EG

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

